



قرار رئيس الجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية رقم ( 27 ) لسنة 2014

بشأن اعتماد اللائحة التنظيمية لمركز التدريب والتعليم المستمر

رئيس الجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية.

بعد الإطلاع على قانون العمل الليبي وتعديلاته والقرارات الصادرة بمقتضاه:

- القانون رقم (1) لسنة 1987 بشان التعين المؤقت ولاخته التنفيذية .
- القانون رقم (21) لسنة 2001 بشان مزاولة الأنشطة الاقتصادية .
- قرار رقم (249) لسنة 2005 باعتماد لائحة التعليم والتدريب الأهلي .
- قرار التعليم العالي الأهلي رقم (593) لسنة 2007 بشأن إنشاء جامعة أهلية باسم الجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية .
- بناء على قرار رئيس الجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية رقم (64) لسنة 2013 بشأن تحديد مهام مجلس الإدارة والمدير التنفيذي لمركز التدريب والتعليم المستمر.

\_\_\_\_\_رر

مادة (1)

يتم بموجب هذا القرار اعتماد أحكام اللائحة التنظيمية لمركز التدريب والتعليم المستمر، المرفقة.

مادة (2)

يعمل بهذه القرارات من تاريخ اعتماده

وعلى الجهات المعنية وضعه موضع التنفيذ

د. محمد سعد أمبارك

رئيس الجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية



صدر في بنغازي

بتاريخ : 2014/08/06



## **اللائحة التنظيمية لمركز التدريب والتعليم المستمر**

### **مادة ( 1 )**

#### **أحكام عامة**

- يقصد بالعبارات التالية ما يلي :

1. المركز : يقصد بالمركز مركز التدريب والتعليم المستمر تابع للجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية بنغازي .
2. اللائحة التنظيمية : هي مجموعة القواعد التي تنظم عمل مركز التدريب والتعليم المستمر بالجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية وتحدد آليات عمل مكوناته الإدارية والمالية لتنفيذ المهام والبرامج المناظرة به .
3. الرؤية : هي مجموعة من التطلعات المحددة في سق تنظيمي تمثل رافعة لتحقيق الأهداف التي يحددها مجلس ادارة المركز .
4. الرسالة : تعبر عن الهدف العام لمركز التدريب .
5. مجلس الادارة : يعتبر مجلس الادارة والمشكل بقرار من مجلس الجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية مسؤولاً علي ادارة المركز ومناطق به وضع السياسات ومراقبة الادارة التنفيذية وتقدير أدائها ، وهو مسؤول مسؤولية تضامنية على نجاح المركز في تحقيق أهدافه المحددة .
6. المدير التنفيذي : وهو المسؤول التنفيذي الأول المنوط به ادارة المركز وتسخير عمله اليومي وفق الخطط والبرامج التي يعتمدتها مجلس الادارة .

### **مادة ( 2 )**

#### **رؤية المركز**

يعمل المركز من أجل ان يكون المؤسسة التدريبية المفضلة في المجال الصحي وال المجالات الداعمة له بحلول العام 2020 .

### مادة ( 3 )

#### رسالة المركز

النهوض بمستوى الخدمات الصحية والخدمات الداعمة بما يضمن الرقي بمستوى القائمين على تنفيذ هذه الخدمات إلى مستوى يشار له بالبنان .

### مادة ( 4 )

#### اهداف المركز

1. المساهمة في الرفع من مستوى كفاءة ومهنية المتدربين العاملين بالقطاع الصحي والقطاعات الأخرى التي تدخل ضمن اهدافه واحتياصاته .
2. تكوين رأس المال معرفي ورصيد تطبيقي يوهل لقدرة تنافسية دولية ( نقل المعرفة ) .
3. استخدام آليات تمويل ذاتية لتنفيذ برامجه وتوظيف رصيد عائد عمله لتعزيز برامج الجامعة التعليمية والبحثية .
4. نشر ثقافة الجودة المهنية وتعزيز السلوكيات المهنية وأخلاقيات المهنة .
5. تعزيز مفهوم الشراكة والترابط والتواصل مع المؤسسات التدريبية في الداخل والخارج .

### مادة ( 5 )

#### ادارة المركز

1. مجلس الادارة : يشكل مجلس الادارة بقرار من مجلس الجامعة ويتولى وضع السياسات العامة للمركز وعلى وجهة الخصوص المهام التالية :
  - 1.1 اعتماد الخطة السنوية لعمل المركز .
  - 2.1 اعتماد الميزانية السنوية للمركز .
- 3.1 اعداد اللائحة التنظيمية للمركز وعرضها على مجلس ادارة الجامعة لاعتمادها .
- 6.1 اعداد اللائحة المالية للمركز وعرضها على مجلس الجامعة لاعتمادها .
- 1.1 اعتماد التقارير الدورية والسنوية للمدير التنفيذي للمركز .
- 6.1 تقديم تقارير سنوية وآخر دورية لمجلس الجامعة .
- 7.1 متابعة تنفيذ الخطة السنوية واجراء التعديلات الازمة عند الحاجة .
- 8.1 التأكيد من جودة مخرجات برامج المركز وفق المعايير الدولية المعتمدة .
- 9.1 التأكيد من التمسك بأخلاقيات المهنة في تطبيقات المركز .
- 10.1 التعاون والشراكة مع مؤسسات التدريب المناظرة المحلية والإقليمية والدولية .
- 11.1 وضع قائمة بالخبراء في مجالات عمل المركز ترصد تخصصاتهم للاستعانة بهم في تنفيذ خطة عمل المركز .

12.1 يتخذ المجلس قراراته بالأغلبية وفي حالة تساوي الأصوات يرجع الجانب الذي منه الرئيس .

12.1 أي مهام أخرى يكلف بها من قبل مجلس الجامعة .

2. المدير التنفيذي : هو المسئول التنفيذي الأول ويتولى المدير التنفيذي المهام التالية :

- |   |     |
|---|-----|
| اقتراح الخطة السنوية لعمل المركز وعرضها على مجلس الادارة لاعتمادها .  | 1.2 |
| ادارة شئون المركز وتصريف شئونه الفنية والمالية والادارية .  | 2.2 |
| الاشراف على سير العمل في كافة اجهزة المركز والاشراف على العاملين به والعمل على رفع مستوى الاداء وتطوير العمل وتدعميه .  | 3.2 |
| اعداد الموضوعات التي تعرض على مجلس ادارة المركز وتنفيذ قراراته .  | 6.2 |
| تنفيذ قرارات رئيس مجلس الادارة .  | 1.2 |
| اقتراح مناهج الدورات التدريبية المنهجية او الدورات النوعية التخصصية او التدريب الميداني وتحديد شروطها ومراحلها ومواعيدها ، والعمل على اتمام كافة الاجراءات المتعلقة بجعل الشهادة العلمية التي تصدر عن المركز للمتدربين أو الدارسين معتمدة من الجهة أو الجهات ذات العلاقة كما هو مقرر بالتشريعات النافذة . | 6.2 |
| اعداد تقارير دورية حول تنفيذ خطة عمل المركز وعرضها على مجلس الادارة .   | 7.2 |
| القيام بأي اعمال أخرى يكلف بها من قبل مجلس الادارة .  | 8.2 |

## مادة ( 6 )

### موارد المركز

ت تكون موارد المركز المالية من المصادر التالية :

1. عائد البرامج والدورات والدراسات والخدمات التي ينفذها .
2. عائد المواد والوسائل والتقنيات التي يصدرها .
3. التبرعات والهبات التي يتلقاها للمساهمة في تحقيق اهدافه .
4. أي موارد أخرى يحددها مجلس الادارة .

وتحدد اللائحة المالية للمركز القواعد والاجراءات الازمة للتصرف في موارده وأمواله وممتلكاته .

## مادة ( 7 )

### التعاون والشراكة

يرتبط المركز بعلاقات تعاون وشراكة مع موسسات التدريب المناظرة الوطنية والإقليمية والدولية ويسعي المركز بذلك لتحقيق ما يلي :

1. تتم أعمال التعاون والشراكة في إطار اتفاقيات تحدد الحقوق والواجبات يتم اعتمادها من قبل مجلس الإدارة .
2. تهدف اتفاقيات التعاون والشراكة مع المؤسسات المناظرة الرفع من أداء برامج المركز والاستفادة من تجارب الغير وتبادل الخبرة والمعرفة .
3. يضع مجلس الإدارة برنامج محدد لتحقيق مستهدفات التعاون والشراكة يعزز أداء المركز في مجالات العمل المحددة ويرفع من قدراته التنافسية لتقديم خدمات أفضل وفق الرؤية المعتمدة .

#### مادة ( 8 ) أحكام ختامية

1. تكون مدة عمل مجلس الإدارة سنتين قابلة للتجديد تبدأ اعتباراً من 1/1/2014م .
2. يحدد عقد عمل المدير التنفيذي الحقوق والواجبات والمهام المطلوب تنفيذها والمدة الازمة .
3. في حالة حل المركز تؤول أصوله الثابتة والمنقوله للجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبيعية .
4. يعمل المركز وفق القواعد والإجراءات الادارية والتنظيمية والمالية للجامعة الي حين صدور اللوائح الخاصة به والمنظمة لعمله الاداري والمالي والفنى .

  
د. محمد سعد أمبارك



صدر في بنغازي  
بتاريخ : 06/08/2014م